١٥

اليها قوله وقد يقال هذا اي احد الامرين من الفعل والجملة قيل ينبغي ان يكون القول مرضيا
لانه الموافق لاختصاص الجر بالاسم والتعريف المص للمضاف اليه فيما بعد قلت كان الشارح ايضا
ايضا لا ينازع في تلك ترجيح التاويل وانما اشار بكلمة قد الى ضعف ما يبنى على هذا الدعوى
من حمل قول المص على المعنى الشامل لكون الشيء مضافا ومضافا اليه فانه بعيد جدا ولا ضرورة اليه حل
فانه لم يلزم استيفاء الخواص فليحمل على ما هو اظهر اختصاصا فيريد بقوله لان الفعل او الجملة قد يقع
مضافا اليه انه قد يقع كذلك بحسب الظاهر لانه يكفي في ترجيح ما اختاره في توجيه عبارته قوله فالاضافة بتقدير
حرف الجر مطلقا تختص بالاسم المراد بالاضافة ههنا كون الشيء مضافا او كون الشيء مضافا اليه بل النسبة
بينهما ومعنى اختصاصها بالاسم مطلقا ان شيئا من طرفيها لا يكون الا اسما قوله معرب قال المص في الايضاح
هو من الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد وهو محل اظهار المعاني وازالة الفساد والالتباس
او من اعربت الكلمة جعلت الاعراب فيها والوجه ظ لكن من الاعراب العرفي باعتبار ان الاعراب يتحقق
فيه لان القياس معرب بكسر الراء بهذا الكلام وكان يريد بالاعراب العرفي ما هو مذهب المفصل اي اختلاف
اخر المعرب لا ما هو مذهبه وهو ما اختلف اخر المعرب لانه لا يصح ان يشتق منه شيء وبهذا ظهر ان من قال
وفيه انه لو جاز اخذ صيغة منه لجاز ان يكون اسم مكان لا صفة حتى يكون القياس ما ذكره لم يات بما فيه
لان الاسم المعرب محل الاختلاف لا محل الاختلاف اذ لا يجعل الفاعل مكان الحدث ولا الاسم باسم المكان كما لا يخفى قوله
فالمعرب الذي هو قسم من الاسم يحتمل ان يكون المعرب والمبني قيدين للقسم لا نفس القسم لانهما يشملان الاسم والفعل
والحرف وكذلك يكون بيان الحكم مشتركا الا انه يلزم تخصيص تعريف الاعراب والعامل باعراب الاسم
وعامله لو كان البيان على مذهب البصري لانه لم يثبت في الفعل المعرب معاني مقتضية للاعراب بخلاف
الكوفي وعلى اي تقدير يلزم تخصيص تقسيم الاعراب باعراب الاسم قوله اي الاسم الذي اندفع بهذا الاعتبار
ورود مبني الاصل على التعريف لانه لم يشبه مبني الاصل مشابهة موجبة للبناء والا لكان مبنيا
بالمشابهة لا بالاصالة ولولا اعتبار هذا القيد ايضا يخرج بقيد التركيب بقولهم تركيبا
يتحقق معه العامل ولا يخفى ان اعتبار قيد الاسم وان لم يبعد لكن اعتبار هذا القيد في كمال البعد
ولا يهدي اليه قرينة قوله ركب مع غيره يدعو اليه ظهور كون المعرب اسما فما قيل حمل التركيب
على هذا المعنى بعيد والكلام منه ما يقابل المفرد فيلزم صدق التعريف على بعلبك ضعيف قوله

لم يشبه اي لم يناسب فسر المشابهة التي هي المشاركة في الكيف بالمناسبة التي هي اعم اذ لتفارق
المشابهة في الاضافة الى المبني لئلا يدخل في تعريف المعرب المناسب الغير المشابه نحو يومئذ
قوله مناسبة مؤثرة في منع الاعراب ضبطها صاحب المفصل بتضمين معنى مبني الاصل ومشابهته
في الاحتياج الى الغير كما في المبهمات ووقوعه موقعه كاسماء الافعال ومشابهة الواقع موقعه
كنزال وفساق وحذام ووقوعه موقع ما اشبهه المعرب كالمنادى المضموم واضافته اليه نحو يومئذ فالمناسبة
المؤثرة انما تتعين بعد ضبط المبنيات فاستحق المبنيات بهذا الاعتبار التقديم على المعربات فلذا المعربات
قدمها صاحب اللباب قوله فالاضافة بيانية ليس الاصل في البناء اعم من وجه من المبني بل
اخص مطلقا والاضافة الاعم الى الاخص لامية انما البيانية اضافة الاعم من وجه كما لا يخفى على من له
اضافة معنوية الى هذا الفن فالوجه في الاضافة البيانية ان لا يختص الاصل بالاصل
في البناء بل يطلق ليشمل المعرب لان الاسم هو الاصل لكن في الاعراب ويكون بيانه بالكامل
لانه في الاصل الواقع اصل في البناء والتوجيه لكلام الشارح محتمل له في فهم المعاني استقلالا
قوله وهو الجامع قال المحقق الشريف قدس سره في حواشي المتوسط جعل بعضها جملة من حيث
هي جملة فيها رابعا وقوله او الامر بغير اللام لا حاجة الى قوله بغير اللام لان النحوي لا يسمي ما هو باللام
امرا بل مضارعا مجزوما والامر باصطلاحه ما هو بغير اللام قوله فاعتبر العلامة مجرد الصلاحية
لاستحقاق الاعراب لم يتعلق اعتبر العلامة مجرد الصلاحية للاعراب لانه لا يحصل
الفرق بين اعتبار المص والعلامة لان المص ايضا لم يعتبر الا الصلاحية دون الاعراب
بالفعل بل الفرق باعتبار الاستحقاق بالفعل عند المص واعتبار صلاحية الاستحقاق عند العلامة
وبعبارة اوضح المعتبر عند العلامة الاعراب بالقوة البعيدة من الفعل وعند المص الاعراب بالقوة
القريبة من الفعل قوله ولذا لا يقال لم يعرب الكلمة وهي معربة لم يوجد على طريقة المص
معرب اصطلاحي لم يعرب لانه لا يخلو عن اعراب محقق او مقدر وكانه اريد بسلب الاعراب
بحسب الذات لان ذات الاعراب منافرة عن المعرب او اريد سلب الاعراب بحسب اللفظ
الا انه على الثاني لا ينفع الشارح فيما هو بصدده والاول تدقيق فلسفي لا يناسب النحاة
قوله لان الغرض من تدوين علم النحو ان يعرف احوال اواخر الكلم اعلم ان الغرض من النحو لا يقتصر

Copyright © King Saud University